

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٤٤ لسنة ١٩٦٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى المادتين ١٧ و ٢٢ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩ ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - تسقط جنسية الجمهورية العربية المتحدة من السيد / محمد شفيق أحمد علام المقيم بألمانيا لتجنسه بالجنسية الألمانية دون إذن سابق بذلك .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ شعبان سنة ١٣٨٣ (٦ يناير سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٤٥ لسنة ١٩٦٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى المادتين ١٧ و ٢٢ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩ ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - تسقط جنسية الجمهورية العربية المتحدة عن محمد محيي الدين رضوان الغازولي المقيم بالملكة السعودية وذلك لتجنسه بالجنسية السعودية دون إذن سابق .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ شعبان سنة ١٣٨٣ (٦ يناير سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٤٦ لسنة ١٩٦٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى المادتين ٢٣ و ٢٤ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩ ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - تسقط جنسية الجمهورية العربية المتحدة عن السبعة والخمسين شخصا المدرجة أسماؤهم بالكشف المراقق والمقيمين بالخارج لأنهم غادروا الجمهورية العربية المتحدة بنية عدم العودة وجاززت غيرتهم في الخارج ستة أشهر ولم يعودوا رغم إخطارهم للعودة خلال ثلاثة أشهر وذلك محافظة على صالح الجمهورية وأمنها وسلامتها .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ شعبان سنة ١٣٨٣ (٦ يناير سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

كشف

- ١ - بنيامين جميل بريس .
- ٢ - زوجته : انيس استر دافيد .
- ٣ - جاك بنيامين بريس "ابن اول" .
- ٤ - قليب بوندى ايليا .
- ٥ - اولجا مراد متالون .
- ٦ - ابنا : ارليت ورفائيل عزرا زيتوني .
- ٧ - عزرا ورفائيل زيتوني وشهرته سينار .
- ٨ - زوجته : استرنسيم رحيم ليفي .
- ٩ - ابنه : رولان عزرا ورفائيل .
- ١٠ - « : روالد » .
- ١١ - « : ريموند » .
- ١٢ - « : ورفائيل » .
- ١٣ - ابراهيم ورفائيل عزرا زيتوني .
- ١٤ - زوجته : روث ليب ايرا موفيتش .
- ١٥ - ابنه : ورفائيل ابراهيم زيتوني .
- ١٦ - ابنته : داليا » .
- ١٧ - « : داني » .
- ١٨ - ايلي موسى اسكنازي .
- ١٩ - سلطانه موسى بزاكين "شهرتها رجين اسكنازي" .
- ٢٠ - راشيل نسيم هولو .
- ٢١ - هنري داود ورفائيل حدس .
- ٢٢ - ادوار اصمعي مسمود حسان .
- ٢٣ - "مطلقة" فاني سلامون نجار .
- ٢٤ - البير سلامون صالزو .
- ٢٥ - دافيد البير سلامون .
- ٢٦ - ماريو البيرت بريس .
- ٢٧ - زوجته : استر بريس .
- ٢٨ - كينغام بيدروس هوفسيب فروندجيان .
- ٢٩ - ماري اوسكار حنا .
- ٣٠ - اميل يوسف دافا .
- ٣١ - زوجته : ايميل افرام سيسو .
- ٣٢ - ملك بسطوروس بشاره (زوجة فيكتور سلامه) .
- ٣٣ - ابنتها : جا كاين فيكتور جاك سلامه .
- ٣٤ - « : كلودين » .
- ٣٥ - مخلوف فيلكس ماني .
- ٣٦ - زوجته : ليل نسيم هولو .
- ٣٧ - ابنته : فيلكس مخلوف ماني .
- ٣٨ - « : ماري » .

- ٣٩ - ابنته : ربيكا مخلوف ماني .
- ٤٠ - اليزا ابراهيم لوف ارملة جاك فرسكو .
- ٤١ - ليون شحاته سقال .
- ٤٢ - زوجته : فيكتور يا خليفة صنفدية .
- ٤٣ - ابنته : ديزيريه ليون شحاته .
- ٤٤ - « : القونس ليون شحاته سقال .
- ٤٥ - « : موزي ليون شحاته سقال .
- ٤٦ - ابنه : جوزيف ليون شحاته سقال .
- ٤٧ - ابنته : سيمون ليون شحاته سقال .
- ٤٨ - لويس ورفائيل سيكوري .
- ٤٩ - تيل سايم ريكس (زوجته) .
- ٥٠ - ابنته : صريم (ماري) مادلين سيكوري .
- ٥١ - روبر جاك روصانو .
- ٥٢ - انريكو هنري موصيري .
- ٥٣ - دافيد موسى شالوم .
- ٥٤ - امبرواز تيودور سيفاستوبولو .
- ٥٥ - تيودور امبرواز تيودور سيفاستوبولو .
- ٥٦ - جان » » » .
- ٥٧ - ابراهيم باروخ غوريل .

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٤٧ لسنة ١٩٦٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى المادتين ١٧ و ٢٢ من القانون ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩ ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - تسقط جنسية الجمهورية العربية المتحدة من زوجيه شكري سليم حموي المقيم ببيروت وذلك لتجنسه بالجنسية اللبنانية دون إذن سابق .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر برياسة الجمهورية في ٢١ شبان سنة ١٣٨٢ (٦ يناير سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر